

سنن البيهقي الكبرى

13880 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن

شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله Bهما قال Y
كانت اليهود تقول من أتى امرأته في قبلها من دبرها كان الولد أحول فنزلت { نساؤكم حرث
لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم } رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره